

الجمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوطاع المصري

ملحق لجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

ال الصادر في يوم السبت ٤ ذي الحجة سنة ١٤٤٦  
الموافق (٣١ مايو سنة ٢٠٢٥ )

السنة  
١٩٨ هـ

العدد  
١٢١



## محتويات العدد

### رقم الصفحة

٣	محافظة الجيزة : قرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٥ .....
٧	وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية قرار وزير رقم ٥ لسنة ٢٠٢٥ .....
	قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية
٩	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات : قرار رقم ٥١٠ لسنة ٢٠٢٥ .....
١٢	مديرية التضامن الاجتماعي بالجيزة : قرار قيد رقم ٧٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤ .....
١٤	مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية : قرار قيد رقم ٢٧٩٨ لسنة ٢٠٢٥ .....
١٦	مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية : قرار قيد جمعية .....
١٨	مديرية التضامن الاجتماعي بكرف الشيخ : قرار توفيق أوضاع جمعية .....
٢١	مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا : قرار قيد رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٤	مديرية الشباب والرياضة بأسوان : قرار إشهار رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٢٥ .....
-	<b>إعلانات مختلفة</b> : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٢٤	: إعلانات فقد .....
-	: إعلانات مناقصات ومتطلبات .....
-	: إعلانات بيع وتأجير .....
-	: حجوزات - بيع إدارية .....



# قرارات

## محافظة الجيزة

قرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٥

بتعديل بعض أحكام اللائحة الإدارية والمالية لمشروع الجبانات  
بمحافظة الجيزة الصادرة بقرار محافظ الجيزة رقم ١٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٧

## محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبانات ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛  
وعلى قرار محافظ الجيزة رقم ١٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٧ بإصدار اللائحة الإدارية  
والمالية لمشروع الجبانات بمحافظة الجيزة ؛  
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بتعييننا محافظاً  
لمحافظة الجيزة ؛  
 ولصالح العام ؛

**قرر:**

- مادة ١** - يضاف مسمى «منسق اللجان» ضمن تشكيل الأمانة الفنية لمعاونة  
اللجنة الفنية الوارد ذكره بالمادة (٣) من اللائحة المشار إليها .
- مادة ٢** - تُضاف عبارة «وتسليمها للمنتفعين» في عجز البند الثاني الخاص  
باختصاص القسم الفني الوارد بالمادة (٤) من اللائحة المشار إليها (الجهاز التنظيمي  
لإدارة الجبانات) .

يضاف اختصاص جديد للقسم الفني يكون نصه الآتى :

«المرور بصفة دورية على موقع الجبانات وإزالة أي مخالفات في مهدها ومنع أي أعمال بدون تصاريح ومتابعة الترابية المسكنين على الجبانات للتأكد من الالتزام بواجباتهم وكافة التعليمات الصادرة من الجهاز».

**مادة ٣ -** يضاف بند يكون نصه «ما يوكل إليه من أعمال» ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات القسم الإداري .

يحذف البندان اللذان نصهما «إنها جميع الأعمال الإدارية المتعلقة بالتنازلات والبدل فاقد بعد العرض علي مجلس الإدارة» و «تحرير كافة المكاتبات من تقارير والمذكرات الخاصة باللجان والإدارة» الواردتين ضمن اختصاصات القسم الإداري سالف الذكر.

**مادة ٤ -** يضاف بند نصه «أعمال المخازن والإشراف عليها» ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات القسم المالي .

**مادة ٥ -** يضاف بند يكون نصه «تعليق الملفات ومتابعة تحويل الملفات الورقية إلى ملفات (PDF) - الأرشيف الإلكتروني - وتضم لبرنامنج الجبانات بقسم الحاسب الآلى ليصبح متکاملاً يشمل قاعدة البيانات والمستندات الورقية (نسخة الماسح الضوئي) ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات الأرشيف .

يحذف البند الذي نصه «أعمال الصادر والوارد» والوارد ضمن اختصاصات الأرشيف.

**مادة ٦ -** يضاف بند نصه «ما يوكل إليه من أعمال» ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات قسم الحاسب الآلى .

**مادة ٧ - يستبدل البند أولاً من المادة (١٢) من اللائحة المشار إليها بشأن الحوافز الشهرية بالنص التالي :**

**الحوافز الشهرية :**  
أولاً - العاملون بالجهاز بحد أقصى مبلغ ٢٠٠٠ جنيه (مائتا ألف جنيه)  
**وتوزع كالتالي :**

حد أقصى بالجنيه	حد أدنى	
١٢٠٠	٨٠٠	١ - مدير إدارة الجبانات
٨٠٠	٥٠٠	٢ - العاملون بالجهاز فئة (أ)
٤٠٠	٢٥٠٠	فترة (ب)
٢٥٠٠	٢٠٠	فترة (ج)

ثانياً - العاملون بالأجهزة المعاونة بحد أقصى مبلغ قدره ٤٠٠٠ جنيه (أربعون ألف جنيه) وتوزع كالتالي :

٣٠٠	١٠٠	فترة (أ)
١٠٠	٤٠٠	فترة (ب)

ثالثاً - العاملون بإدارة الحسابات بالمحافظة مبلغ إجمالي قدره ٢٥٠٠ جنيه (خمسة وعشرون ألف جنيه) .

علي أن يتم الزيادة بنسبة (١٠٪) كل عام .

ويصرف بدل نوبتجيات للعاملين بعد مواعيد العمل الرسمية ي الواقع (خمسة وسبعين جنيهاً) وفي العطلات الرسمية ي الواقع (مائة وخمسين جنيهًا) .

**مادة ٨ - يستبدل البند الأول من المادة (١٣) من اللائحة المشار إليها والخاص بتوزيع الفائض بالنص الآتي :**

تخصص نسبة (٥٪) من صافي جميع الإيرادات المحصلة تصرف كل ثلاثة أشهر

**توزيع على النحو التالي :**

- مجلس الإدارة (١٥٪) .
- العاملون بالجهاز (٣٪) .
- الأجهزة المعاونة (٥٪) .

**مادة ٩ - يُستبدل البند قبل الأخير من المادة (١٨) من اللائحة المشار إليها**  
**الخاصة بالشروط الواجب توافرها للحصول على جانة بالمحافظة بالنص التالي :**

«يتم التنازل في حالة إذا كان المدفن كامل البناء فقط» .

**يستبدل البند الأخير من المادة (١٨) من اللائحة المشار إليها بالنص التالي :**

«يتم التخصيص للأقارب من الدرجة الأولى للشهداء والمفقودين في العمليات  
 الحربية وشهداء العمليات الأمنية ، ويستثنوا من توافر الشروط المنصوص عليها  
 بتلك المادة» .

**مادة ١٠ - تستبدل الكلمة «مقابل» بكلمة «رسوم» أينما وردت بينواد  
 التحصيل للجهاز .**

**مادة ١١ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي  
 لتاريخ نشره .**

صدر بتاريخ ٤/٥/٢٠٢٥

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار



## وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

### قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

#### الإدارة العامة للغرف التجارية

**قرار وزارى رقم ٥ لسنة ٢٠٢٥**

**بالتفوضى باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)**

**للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٢٥**

#### **رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية**

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠١ لسنة ٢٠٢٤ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف

التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام

العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتفوضى فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية والقرار الوزارى رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٣؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٢٥/١/٢؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٢٥/٥/؛

**قرر:**

**مادة (١)**

اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٢٥ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٨٨٠٠٠٠ جنيه (فقط لا غير ثمانية ملايين وثمانمائة ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٧٨٨٧٣٧٩ جنيهًا (فقط سبعة ملايين وثمانمائة وسبعة وثمانون ألفاً وثلاثمائة وتسعين وسبعين جنيهًا) بفائض قدره ٩١٢٦٢١ جنيهًا (فقط لا غير تسعمائة وأثنا عشر ألفاً وستمائة واحد وعشرون جنيهًا).

**مادة (٢)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د/ أمانى الوصال



## **الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات**

**قرار رقم ٥١٠ لسنة ٢٠٢٥**

**بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية  
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها  
إلى جمهورية مصر العربية**

**رئيس مجلس الإدارة**

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛  
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة  
على الصادرات والواردات؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن  
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة  
بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقمي ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩  
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى  
جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد  
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تقييد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٦١) طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ في سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوّقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجاشي



## قائمة رقم (٦٦١)

**المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة  
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية  
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية  
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦**

رقم	العلامات التجارية مالكة الشركات المصانع	الصناعة المنتجة	الصناف المنتجة	العلامة التجارية	المنشأ	مراكز التوزيع
١	BESTUHL CO., LTD مصنع - كوريا	—	كرسي مكتبي	باسم المصانع	كوريا	—
٢	LA TAVOLA S.R.L. شركة مالكة علامة تجارية ايطالية	LA TAVOLA S.R.L. ايطاليا	ادوات مائدة - شوكة و ملعقة و سكينة	LA TAVOLA	ايطاليا	LA TAVOLA S.R.L.
٣	DETAY GIDA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI مصنع - تركيا	—	ويلار - كرسي - نوجا	Detay Cikolata	تركيا	—
٤	MAZLOUM FOR TRADING & AGENCIES S.A.E شركة مالكة علامة تجارية مصر	BONALDO S.P.A ايطاليا	اثاث	BONALDO	ايطاليا	BONALDO S.P.A
٥	ABERT S.P.A شركة مالكة علامة تجارية ايطالية	ABERT S.P.A ايطاليا	شوكة - ملعقة - سكينة - أدوات منزلية - اواني مجوهرات و اوعية	abert	الهند	ABERT S.P.A ايطاليا
	BHALARIA METALC CRAFT PVT.LTD. الهند	QIANYANG TRADING COMPANY, LTD الصين	—	BROGGI	الصين	—

## مديرية التضامن الاجتماعي بالجيزة

### ادارة الجمعيات

**قرار قيد رقم ٧٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤**

**٢٠٢٤/٧/٨**

### مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهللي :

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٠٤) للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى مذكرة إدارة ٦ أكتوبر الاجتماعية الواردة إلينا بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ :

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٨ :

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة بساتين لتنمية المجتمع تحت رقم (٧٦٨٥) بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٨

التابعة لإدارة : ٦ أكتوبر الاجتماعية .

الرقم الموحد : ( ) .

عنوان المقر : (٨٣) مجمع بولاريس بمنطقة المطوريين - غرفة (٢٤) الدور (٢) -

المنطقة الصناعية (٣) التوسعات الشمالية - ٦ أكتوبر - الجيزة .

مياadin العمل :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - رعاية الشيوخة .

٤ - رعاية الأسرة .



- ٥ - حماية المستهلك .
- ٦ - التنظيم والإدارة .
- ٧ - الخدمات التعليمية .
- ٨ - التنمية الاقتصادية .
- ٩ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ١٠ - الخدمات الصحية .
- ١١ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

تمارس الأنشطة بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة .

النطاق الجغرافي للعمل : على مستوى جمهورية مصر العربية .

عدد أعضاء مجلس الأمانة : (٥) أعضاء .

عدد الأعضاء المؤسسين : (١) مؤسس شخص اعتباري .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه لا غير) .

تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول شهر يوليو وتنتهي في نهاية شهر يونيو من العام التالي .

حل المؤسسة وأيوله الأموال إلى : جمعية ببا للتنمية والخدمات الاجتماعية المقيدة برقم (٧٢٣) محافظة الجيزة .

### ( مادة ثانية )

تلزム المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسي الخاص بها بموقعها الإلكتروني إن تيسير وجريدة الواقع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجي

## **مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية**

ادارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد رقم ٢٧٩٨ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٩

## **وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالقليوبية**

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية :

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٩ بشأن قيد جمعية التوفيق للأعمال الخيرية :

**قرر :**

**أولاً** - قيد ملخص النظام الأساسي لجمعية التوفيق للأعمال الخيرية بإدارة شبرا الخيمة (شرق) الاجتماعية بمديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية تحت رقم (٢٧٩٨) اعتباراً من ٢٠٢٥/٣/١٩ شبرا الخيمة شرق - محافظة القليوبية .

**ثانياً** - تلتزم الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

**ثالثاً** - تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الـوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسّر .

مدير المديرية

أ/ أمينة رفعت

### **ملخص القيد**

**١ - مجال العمل الرئيسي : المساعدات الاجتماعية .**

## ٢- مجالات عمل الجمعية :

(أ) المساعدات الاجتماعية .

(ب) الخدمات الصحية .

(ج) الخدمات التعليمية .

(د) التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

(هـ) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

## ٣- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

٤- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما ورد  
بلاطحة النظام الأساسي .

٥- يكون تعين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .

٦- حل الجمعية وأيولله أموالها إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات  
والمؤسسات الأهلية وفقاً لما ورد بلاطحة النظام الأساسي .

## مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار قيد

### وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالدقهلية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية رقم ١٠٤

لسنة ٢٠٢١ :

تقرر:

- أولاًً - قيد لائحة النظام الأساسي لجمعية أصدقاء مستشفى طلخا المركزى المقيدة برقم (٣٠٥٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٧ والتابعة لإدارة طلخا الاجتماعية بالدقهلية وعنوانها (٢٧) شارع الحكيم أمام مسجد أبو غريبة - طلخا - محافظة الدقهلية .
- ثانياً - ينشر هذا القرار بالوّقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٤/٧

وكيل الوزارة

د/ هالة عبد الرزاق جودة

### ملخص القيد

مجالات العمل : الأنشطة الاجتماعية - الأنشطة الثقافية - الأنشطة التعليمية - الأنشطة الصحية .

- لا يتم ممارسة أي من الأنشطة الواردة في لائحة النظام الأساسي للجمعية إلا بعد الرجوع لجهات الاختصاص طبقاً لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

- ١ - عدد أعضاء مجلس الإدارة : ٥ (خمسة) أعضاء .
- ٢ - رسم القيد والعضوية (٥٠) جنيهًا والاشتراك السنوي (٥٠) جنيهًا .
- ٣ - النطاق الجغرافي : على مستوى المدينة/المركز .
- ٤ - السنة المالية تبدأ من كل عام وتنتهي في ٦/٣٠ من العام التالي .
- ٥ - تؤول أموال الجمعية في حالة حلها إلى : جمعية البر والوفاء بطلخا المقيدة برقم ٩٤٦ لسنة ٢٠٠٢ محافظة الدقهلية .



## **مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ**

ادارة الجمعيات والاتحادات

### **قرار توفيق أوضاع**

جمعية رابطة مدرسي التعليم الابتدائى بكفر الشيخ

المقيدة برقم (١١٧) بتاريخ ١٩٧٠/١/١

### **مدير مديرية التضامن الاجتماعي بكفر الشيخ**

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠

لجمعية رابطة مدرسي التعليم الابتدائى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمود محمد أحمد فضل المفوض عن الجمعية

لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً ب Directorate of Social Solidarity

وبيناً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالمديرية بالذكر المؤرخة

فى ٩/٤/٢٠٢٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

توفيق أوضاع جمعية رابطة مدرسي التعليم الابتدائى بكفر الشيخ طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١١٧) .

تاریخ وسنه القید : ١٩٧٠/١/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١١٦١٠٣٢٢٠٣٩٩٨)

بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٨

الرقم الموحد (٢٣١٦١٠٠٦٤٠١١٤) .

عنوان ومركز إدارتها : نقابة المعلمين بكفر الشيخ .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - الدفاع الاجتماعي .
- ٢ - رعاية الشيوخة .
- ٣ - حماية المستهلك .
- ٤ - النشاط الأدبي .
- ٥ - تنظيم الأسرة .
- ٦ - الخدمات الصحية .
- ٧ - الخدمات التعليمية .
- ٨ - التنمية الاقتصادية .
- ٩ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١٠ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ١١ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ١٢ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٣ - المساعدات الاجتماعية .
- ١٤ - رعاية الأسرة .
- ١٥ - رعاية معلمى التعليم الابتدائى صحيًا واجتماعيًّا .



نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى المدينة / المركز .  
 تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
 بـ لائحة النظام الأساسي .  
 حل الجمعية وأيولدة أموالها : طبقاً لما ورد بـ لائحة النظام الأساسي  
 للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية ) .

#### (المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بـ لائحة النظام الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
 ممارسة العمل الأهلی الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية وتلتزم  
 الجمعية بنشر القرار بجريدة الواقع المصرية .

مدير المديرية

محاسب/ السيد على حسن مسلم



## **مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا**

**إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية**

**قرار قيد رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥**

**بتاريخ ٢٠٢٥/١٩**

### **مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا**

**بناءً على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩**

**لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛**

**وعلى الطلب المقدم من مؤسسة / الرشاد للتنمية الشاملة ؛**

**وعلى مذكرة السيد مدير إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛**

**وعلى موافقتنا ؛**

### **قرر :**

**مادة أولى - قيد مؤسسة الرشاد للتنمية الشاملة تحت رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥**

**وذلك طبقاً لأحكام تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته**

**التنفيذية ب Directorate of Social Solidarity - Governorate of Minya .**

**اسم المؤسسة : الرشاد للتنمية الشاملة .**

**عنوانها : أرض سلطان شارع الخلفاء أمام مسجد الجهاد عمارة المهندسين -**

**بندر المنيا - محافظة المنيا .**

**نوعها ونطاق عملها الجغرافي : ( محلية ) على مستوى الجمهورية .**

**سند التأسيس : ٢٠٠٠٠ ( فقط وقدره عشرون ألف جنيه ) .**

**عدد المؤسسين : عدد ٣ ( ثلاثة مؤسسين ) .**

**عدد أعضاء مجلس الأمناء : ٧ ( سبعة ) أعضاء .**

أهم ميادين عمل المؤسسة :

التنمية الشاملة (مجال العمل الرئيسي) .

المساعدات الاجتماعية .

تنظيم الأسرة .

حماية المستهلك .

التنظيم والإدارة .

النشاط الأدبي .

أصحاب المعاشات .

التنمية الاقتصادية .

حماية البيئة والمحافظة عليها .

الخدمات الصحية .

الدفاع الاجتماعي .

رعاية المسجونين وأسرهم .

الفئات الخاصة والمعاقين .

رعاية الشيخوخة .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

رعاية الأسرة .

رعاية الطفولة والأمومة .

حقوق الإنسان .

الخدمات التعليمية .

الصدقة بين الشعوب .

تمويل متناهى الصغر .



أهم أنشطة المؤسسة : طبقاً للمادة (٤) من لائحة النظام الأساسي للمؤسسة .  
 حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي  
 للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**مادة ثانية** - تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف  
 أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
 ولائحته التنفيذية .

**مادةثالثة** - ينشر هذا القرار بجريدة الواقع المصرية على نفقة المؤسسة ،  
 وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخه .

مدير المديرية  
**أ/ عبد الحميد الطحاوى**



## **مديرية الشباب والرياضة بأسوان**

**قرار إشهار رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٢٥**

**الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٩**

### **مدير مديرية الشباب والرياضة**

بعد الاطلاع على قانون الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تنظيم الهيئات الشبابية؛

وعلى لائحة النظام الأساسي لمراكز الشباب الصادرة بالقرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨  
بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٢ وتعديلاتها؛

وعلى قرار الإشهار رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢  
وعلى مستندات الإشهار المقدمة من مفوض مجلس إدارة مركز شباب الشيخ على  
محافظة أسوان تحت التأسيس؛

وعلى ما عرضه مدير إدارة الهيئات بالمديرية؛

**قرر:**

**مادة ١** - الموافقة على إشهار مركز شباب الشيخ علي (إشهاراً دائمًا) التابع  
لإدارة شباب إدفو.

**مادة ٢** - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره.

**مادة ٣** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري على نفقة الهيئة.

مدير المديرية

**ناصر سليم عبد المجيد**

## **إعلانات فقد**

**الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار - فرع الشرقية**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٠٧٧٨) الخاص بها وتعتبر ملغية.

**طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

**رئيس مجلس الإدارة**

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

**رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥**

**٥٠٩ - ٢٠٢٤/٥/٣١ - ٢٥٨٥٦**